

قال طبرق الماتسع علم العالم الجليل
خارق من نسائه في فضلها خلق الكلام
ومواضع الكتب ان تارة اذ طالعها خراج
الى البحث والتفتقر الى المطور القدر في
نصفه وسبع وعشرون وهو يدركه وتذكر

كتب المباح عبد الوهاب ابن سني رث الى تاصي المعصاة الخ
يا من قطعتم من الاداب ازهادا ومن علوم النهى المنقل آثارا
ما ذاقوه في امر الوباء اذا هم العرياء يدي من بعد ما تألوا
وما المراد من الغفران نسائه عن الصغار وما تارة اذ ذرا
عائتم ثوابين من اجل ان تسئلوه فقد تركن له سمعا وابصارا
فاطسه رحمه الله تعالى

اذا الشرايب صبا حاصرا تطلع على الخشبي على الزرع من اهلها تارا
كذروي الطبراني في الصغير وعن ابن جنينه جال المتعبير آثارا
وما عاتا لفظ الضم في السنن المشهور عن ابي داود اذ كان
وكلمه العصف للاطفال قد بلغت سبع اطفال جل عفا راز
قال السجوي في برهجة الخافض تاصي المعصاة له محرر قلت الهم هو الثبا
كايسته الطبراني في الصغير عقب رواسته وطلوعها صبا يطبع في اول
فصل الصنف وذلك عند استناد الكوفي في بلاد الحجاز وابتداء في المطار

الاصح الشفاء الاطعم الجرس في مائة على مجموع الامام
على هذا النوع المباح في السنن الماتسع من ضمن الطابع
العزائم والحريش والقبية وهي طوبى الامام
عنه في الكمال والاسستين او ما احدثه بقولي
دول الاما ابريس منها جاطاري ولم ينف طرف في من جيرة والا اجيرا
اصح المطا

فصل الصنف وذلك عند استناد الكوفي في بلاد الحجاز وابتداء في المطار
اصح المطا

سئل ابو الحاسم محمد بن الاسدي عن قول الخليل يا حرمي اضربا
عنفة فقال هي اللعة السارة والعله في خطاب الوار خطاب الماتس
ان اقل اخوان الرجل في ابلد وعنفه اثنا عشر واقل الرفقة ثلاثون
كلامهم على خطاب الرجل الصالح وهو طعة الغراء ومنه عهده والشد
في ذلك فان تزوجوا بامر عخان المخرج وان دعوا على احمي عرضا
سئل في اصنافه الكتاب الى الطهارة مثلا انما معنى التبعضية كما ركز
صاحب الكسف في اضافته الفاضلة الى الكتاب فان واذا فيها معنى الى ان
اول السبي لخصه ودر بيان المشهور على العرس ان معنى الاضافة
بيانية لا تبعضية وان المضاف المبحث ان يكون من جنس المضاف
وليصح حمله على المضاف والبرم صفة المثل على تقدير مضاف الى كتاب
مسائل الطهارة

ويصاح الكسف اول اعلى الى الناس
من اشرفي نحو ابريت بال بوردان
ان يكون الاضافة بمعنى التبعضية
كأنه قيل من الناس من ابتدري
بعض الكوف هو الهوسه هم

Copyright © King Sulayman